



قرار رئيس مجلس وزراء حكومة الوحدة الوطنية
رقم (٥٩) لسنة ٢٠٢١ ميلادية
بتقرير بعض التدابير الوقائية لمجابهة وباء فيروس كورونا

رئيس مجلس الوزراء :

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 أغسطس 2011م وتعديلاته.
- وعلى الاتفاق السياسي الليبي الموقع بتاريخ 17 ديسمبر 2015م.
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار السياسي الليبي المنعقد بتاريخ 9 نوفمبر 2020م.
- وعلى قانون النظام المالي للدولة ولائحة الميزانية والحسابات والمخازن وتعديلاتها.
- وعلى القانون رقم (106) لسنة 1973م بشأن القانون الصحي.
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م بشأن إصدار قانون علاقات العمل لأنحصاره التنفيذية.
- وعلى ما قرره مجلس النواب في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 مارس 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية.
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (7) لسنة 2012م باعتماد الهيكل التنظيمي وتنظيم الجهاز الإداري لديوان مجلس الوزراء.
- وعلى كتاب السيد / وزير الدولة لشؤون رئيس الحكومة ومجلس الوزراء رقم (6053) بتاريخ 30/06/2021م
- وعلى اجتماع رئيس مجلس الوزراء المنعقد بتاريخ 30/06/2021م بشأن متابعة الوضع الوبائي لفيروس كورونا المستجد.

قـرـارـ

مادة (١)

يعمل بالتدابير الوقائية لمجابهة وباء فيروس كورونا ((المتحور الهندي)) بحيث يتم الالتزام بارتداء الكمامات، والتباعد الجسدي، وغسل اليدين، وفرض تطبيقها في كافة المراافق العامة والخاصة.

مادة (٢)

تتولى وزارة الصحة اتخاذ الاجراءات الالزمة بشأن الرفع من جاهزية مراكز العزل وفرق الرصد والتقصي، والعمل على زيادة عدد التحاليل للتعرف على الفيروس، واجراء بعض المسوحات والتحاليل الجينية للتأكد من وجود الطفرات وخاصة ما يعرف بالمتغير الهندي.

مادة (٣)

تلزم كافة الجهات ذات العلاقة - كل فيما يخصه - بالرفع من مستوىوعي المواطنين بأهمية التدابير الوقائية بكافة الطرق ((الوسائل المرئية والمسموعة والتواصل الاجتماعي - الندوات - خطبة الجمعة - المدارس وغيرها من الطرق))

مادة (٤)

على مأمورى الضبط القضائى من أفراد الشرطة وأفراد الحرس البلدى وغيرهم العمل على تفعيل هذا القرار.

مادة (٥)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المختصة تنفيذه.

عبدالحميد محمد الدبيبة
رئيس مجلس الوزراء



صدر في ٣٠ ذي القعدة ١٤٤٢ مجري
الموافق ٦ يونيو ٢٠٢١ ميلادي
رقم ٣٠ ش.ق.الوطني